



إدارة صندوق التكافل الاجتماعي

كراسة الشروط  
الخاصة بالمزاد العلني لتأجير عدد خمسة أكشاك وعدد  
واحد مركز للخدمات الطلابية ملك الجامعة لحساب  
صندوق التكافل الاجتماعي بمواقع الجامعة المختلفة  
 لمدة عامين من تاريخ إصدار أمر الشغل

كشك

جامعة الازهر يوم ١٢ / ١١ / ٢٠٢٣ الموافق .

جامعة الازهر

قسم رقم :

التأمين البدائي : ٣٠٠ جنية لكل كشك

سعر بيع الكراسة : ٢٩٩ جنية لكل كشك

سامر طه

محمود

أبراهيم

محمود

**كرامة الشروط الخاصة بالمزاد العلني لتأجير عدد خمسة أكشاك وواحد**  
**مركز الخدمات الطلابية ملك الجامعة لحساب صندوق التكافل الاجتماعي**  
**بموقع الجامعة المختلفة بالرتازيق وفقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م**

ولانحته التنفيذية جلسة يوم .٢٠٢٣/١ الموافق :

نظراً لوجود عدد (٥) أكشاك ملك الجامعة وهي كالتالي :

**١- الكشك الأول كشك كلية الحاسوبات :** عبارة عن كشك خشب مساحته ٦ متر تقريباً  
مجهز بالارف وعدد ٢ شباك بالواجهة وبنك خشب امام الشبابيك بالداخل ويوجد به كهرباء  
٢٢ فولت .

**٢- الكشك الثاني كشك أمام كلية الهندسة :** يتم نقله بمعرفة المستأجر وتحت اشراف  
الادارة الهندسية ومندوب صندوق التكافل الاجتماعي بجوار كافتيريا كلية العلوم وهو عبارة  
عن كشك خشب مساحته ٢ متر × ٣ متر تقريباً مجهز بالارف وعدد ٢ شباك بالواجهة وبنك  
خشب امام الشبابيك بالداخل ويوجد به كهرباء ٢٠٠ فولت وبة تاندة ١.٥ متر × ٣ متر .

**٣- الكشك الثالث كشك كلية الزراعة :** عبارة عن كشك خشب مساحته ٦ متر تقريباً  
مجهز بالارف وعدد ٢ شباك بالواجهة وبنك خشب امام الشبابيك بالداخل ويوجد به كهرباء  
٢٠٠ فولت .

**٤- الكشك الرابع كشك بين كلية الصيدلة وكلية العلوم :** عبارة عن كشك خشب  
مساحته ٢ متر × ٣ متر تقريباً مجهز بالارف وبه تاندة ١.٥ متر × ٣ متر ويوجد به كهرباء  
٢٢٠ فولت .

**٥- الكشك الخامس كشك خلف كلية الحقوق :** عبارة عن كشك خشب مساحته  
٤ متر × ٤ متر تقريباً مجهز بالارف وبه تاندة ٢ متر × ٤ متر وبه عدد (١) شباك ويوجد به  
كهرباء ٢٢٠ فولت .

**٦- مركز الخدمات الطلابية بكلية الطب البيطري :** وهي عبارة عن غرفة مغلقة  
بالالوميتال مساحتها ٢٨ م (٢ متر × ٤ متر) في بذر السلم الخاص بمبني الصحة (أ) الدور  
الأرضي بكلية الطب البيطري .  
فقد قررت الجامعة طرح هذه الأكشاك والمركز للإيجار في مزايدة عامة علنية وفقاً لأحكام  
قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولأنحته التنفيذية وطبقاً للمواصفات والرسم الهندسي الاسترشادي  
المرفق وبالشروط التالية .

#### أولاً : على راغبي الدخول في المزاد تقديم ما يلي :

- ١- صورة تحقيق الشخصية (الرقم القومي) .
- ٢- السجل التجاري مثبت فيه النشاط ساري حتى تاريخ الجلسة .
- ٣- أصل وصورة البطاقة الضريبية سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي .
- ٤- في حالة اشتراك احدى الجهات الخاضعة لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولأنحاته التنفيذية  
يرفق تقویض رسمي لمندوب الجهة المختصة الخاضعة لها هذه الجهة يكون له حق حضور  
جلسة المزايدة والتزايد على ان تكون سلطة التعاقد والتوفيق على العقود مقصورة على ينص  
عليه القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولأنحاته التنفيذية .
- ٥- إحضار تقویض موثق من صاحب البطاقة الضريبية الى الشخص المفوض بحضور

**المزاد. ساعر ابراهيم**

**١٣٩**

### **ثانية:**

مدة عقد الایجار عامين غير قابلة للتجديد على أن تكون القيمة الایجارية بزيادة ١٠٪ للعام الثاني وفى نهاية التعاقد يكون الطرف الثاني (المستأجر) ملزماً بإخلاء الكشك المؤجر وتسلبمه للجامعة دون أي اجراء قانونى أو قضائى وأى يوم تأخير عن الموعد المحدد لإخلاء الكشك يلتزم المستأجر بدفع غرامة للطرف الأول مبلغ وقدره (١٠٠٠ جنية) عن كل يوم تأخير دون أدنى معارضه من المستأجر.

### **ثالثاً:**

التأمين المؤقت عن دخول المزاد للكشك الواحد هو مبلغ ٣٠٠ جنية ويحدد بالدفع الإلكتروني مع إيصال ٣٣ ع.ح لخزينة الجامعة قبل دخول المزاد وتندرد في حالة عدم الارساد بعد اعتماد المحاضر وبموافقة السلطة المختصة ويستكمل إلى ١٠٪ فور رسو المزاد كتأمين نهائى من أجمالي القيمة الایجارية للكشك الراسى به المزاد عن مدة العقد الكامل كما يتم سداد أجمالي القيمة الایجارية (الإيجار السنوي مضاف إليه قيمة ٥٪ للبيئة وخدمة المجتمع) على عدد (٢٤) قسط شهري من تاريخ استلام أمر التشغيل واستلام الكشك وحتى آخر انتهاء التعاقد وكذلك عليه سداد قيمة الضرائب المستحقة عن هذا التعاقد طبقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.

### **رابعاً:**

يتم تسليم الكشك للمستأجر الجديد خلال أسبوع بالحالة التي عليها وذلك بمحضر رسمي من تاريخ استلام أمر الشغل بعد اعتماد السلطة المختصة لمحضر رسو المزاد على أن تبدأ مدة الإيجار بانتهاء هذه المدة (أسبوع) وفي حالة رسو المزاد على المستأجر الحالى تحسب مدة الإيجار اعتبار من اليوم التالى لانتهاء العقد الحالى وعلى المستأجر استلام أمر الشغل وبعد اعتماد السلطة المختصة من الادارة العامة للمشتريات بالجامعة والتي تقوم بتسليم أمر الشغل للمستأجر وصورة لصندوق التكافل الاجتماعى للتحصيل وصورة للشئون القانونية لتحرير العقود.

### **خامساً:**

يقوم المستأجر باستلام الكشك المؤجر وينفس المساحة والمواصفات المذكورة بكراسة الشروط ويسمح للمستأجر بعمل مظلة ثابتة أو متحركة بطول ١.٥ متر ، أما منفذ البيع بالكشك لحماية الطلاب ولا يسمح بعمل أي شىء آخر والا يعتبر تعدى من المستأجر على المساحة المقررة يترتى عليه سداد المستأجر لقيمة هذه التعديات مالياً دون أدنى معارضه من المستأجر طبقاً لقيمة الایجارية مضروب في المساحة المتعدى عليها.

### **سادساً:**

يتعين على المستأجر سداد القيمة الایجارية الاجمالية على أربعة وعشرون قسطاً شهرياً خلال الثلاث أيام عمل الأولى من بداية استحقاق القسط وإذا تأخر المستأجر عن السداد خلال هذه المدة توقع عليه غرامات تأخير طبقاً للنص المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ١٩٢٠ م والمادة ٩٨ من لائحته التنفيذية وهى كالاتى السداد آخر اليوم الرابع ١٪ والسداد آخر اليوم الخامس ٢٪ والسداد آخر اليوم السادس ٣٪ والسداد آخر اليوم السابع وحتى آخر الشهر ٥٪ وفي حالة عدم السداد بعد ذلك فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد وغلق الكشك مع إيلوله التأمين النهائي واتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبل المستأجر.

**مريم طاهر**

#### سابعاً:

لراغبي الاشتراك في المزاد معاينة الكشك معاينة نافية للجهالة وذلك من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثانية عشر ظهراً خلال أيام العمل الرسمية وذلك من يوم الاعلان عن التأثير ولمدة أسبوعين ويعتبر حضور المتزايد بمثابة اقرار منه بالمعاينة النافية للجهالة للأكشاك .

#### ثامناً:

يتم عقد جلسات المزاد بمقر الجامعة يوم ٢٣/٢٠٢٣ في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمكتب السيد مدير عام المشتريات والمخازن بالجامعة ويعين على راغبي التقدم للمزاد التوقيع على كل صفحة من صفحات هذه الكراسة والالتزام بالصاق طابع الشهيد على كراسة الشروط وملئ النموذج المرفق وتقديمه الى لجنة المزاد في الموعد المحدد مع سداد قيمة التامين الابتدائي المشار اليه قبل انعقاد لجنة المزاد .

#### تاسعاً:

إذا امتنع المتزايد الراسي عليه المزاد عن سداد كامل قيمة التامين النهائي وقدره ١٠٪ من إجمالي قيمة العقد فور رسو المزاد فيصبح التامين المؤقت المودع من قبله لدى الجامعة حقاً لها دون أي اعتراض من جانبه مع عدم الأخلاص بحق الجامعة في اتخاذ الإجراءات القانونية والقضائية اللازمة

#### عاشرأً: الأنشطة المسموح بها مارستها:

يحق للطرف الثاني استعمال واستغلال الكشك المؤجر في الخدمات الطلابية التالية :

أ- توكييلات مكتبات وأدوات هندسية وكتابية وتصوير مستندات واتصالات .

ب- كتابة الرسائل العلمية .

ج- خدمات المحمول وكروت الشحن .

د- على ان تكون اسعار الاصناف والأدوات والخدمات المقدمة في الكشك مناسبة لسعر السوق وعدم المغالاة في الاسعار .

#### على المستأجر الالتزام بالشروط الآتية :

١- المحافظة العامة على الكشك عند اجراء التجهيزات واعمال الديكور .

٢- يكون الطرف الثاني (المستأجر) مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي اضرار أو تلفيات تحدث للكشك المؤجر .

٣- اخذ جميع المواقف الفنية والقانونية الازمة لمزاولة النشاط من الجهات الادارية المختصة .

٤- لا يجوز للطرف الثاني (المستأجر) التنازل عن الكشك أو تأجيره من الباطن أو السماح للغير باستعماله بأي شكل من الاشكال الا بموافقة كتابية من الطرف الاول .

٥- الالتزام عند بيع الادوات والخدمات المقدمة في الكشك بسعر السوق وعدم المغالاة في الاسعار .

٦- اذا رغب الطرف الثاني بإخلاء الكشك قبل نهاية مدة العقد يكون ملزماً باخطار الطرف الأول بخطاب موصى عليه بعلم الوصول ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأى مستحقات

عن التجهيزات ويصبح معها التامين النهائي من حق الطرف الاول وبلتزم الطرف الثاني

بسداد باقى اقساط القيمة الاجارية حتى نهاية مدة العقد .

٧- جميع التجهيزات وعدادات الانارة التي تم توصيلها وعملها بالكشك تؤول للطرف الاول

بعد انتهاء مدة الاجار المتفق عليها او اخلاء الكشك قبل نهاية مدة العقد ولا يجوز للطرف الثاني الرجوع على الطرف الاول بقيمة التجهيزات وغيرها من الامور المذكورة .

- ٨- يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على المظهر الحضاري والالتزام بالتعليمات الصادرة من قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة في هذا الشأن .
- ٩- الطرف الثاني (المستأجر) مسؤول مسؤولية كاملة عن سداد التأمينات والضرائب وعليه تقديم ما يفيد السداد عن المدة المؤجرة قبل اخلاء طرفه وكل ما يتطلب من مصروفات حكومية وادارية ولا يتم الرجوع على الطرف الاول في حالة عدم السداد او في المستقبل عن أي مستحقات او متاخرات على الطرف الثاني .
- ١٠- يلتزم الطرف الثاني (المستأجر) بدفع قيمة استهلاك الكهرباء بالكتشوك المؤجر له والتي يتم تقديرها بمعرفة الجامعة .
- ١١- يلتزم المتزايدين بكافة الشروط والالتزامات الموضحة بكراسة الشروط كما يقر بموافقتها على جميع البنود والاشتراطات .
- ١٢- يتعين على المستأجر توفير سبل الوقاية من اخطار الحرائق وتوفير طفایات الحرائق ومقتضيات الامن والسلامة اتجاه ذلك .
- ١٣- الجامعة الحق في الغاء المزاد دون ابداء الاسباب وفقاً للمصلحة العامة ودون أي اعتراض من المستأجر .
- ١٤- تخضع هذه العملية ( التعاقد ) في كافة شروطها وبنودها لأحكام قانون المناقصات والمزايدات رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

### لجنة كراسة الشروط

المحسوسة

التوقيع

أ. عاصي طه  
سامر طه

عضو المشتريات  
ادارة الشئون القانونية  
رئيس اللجنة .

الاسم

- ١- أ/ أحمد محمد معرض
- ٢- أ/ أمير صابر حامد
- ٣- د/ تامر لطفي ابراهيم

المدير العام

(أ/ محمد متولى)

مدير الادارة

(أ/ عبد الله دنه)

يعتذر

أمين عام الجامعة

(أ.د/ هلال عفيفي)

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:

**أولاً:**  وزارة/  محافظة/  الهيئة العامة/  الصندوق/  الجهاز أو الشخص الاعتيادي، العام (١)

..... / ومقرها .....<sup>(٢)</sup> ..... بصفتها  المالك /  صاحب الولاية، بموجب .....<sup>(٣)</sup> ..... وهـ

**الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية** ..... (٤) ..... **، ويمثلها قاتلنا في التوقيع على** هذا العقد بصفته ..... وصي

الوزير □ المحافظ □ رئيس مجلس إدارة الهيئة □ رئيس جهاز أو الشخص الاعتباري العام المختص.

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويتولى عنه في التوقيع على هذا العقد (  السيد /  السيدة ) ..... بصفته/بصفتها الوظيفية

..... بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر فى .....

(طرف أول مؤسسة)

**ثانياً:** (إذا كان الطرف الثاني شخص اعتباري تكون البيانات على النحو التالي)

<sup>(٥)</sup> ..... الكائن مقرها ..... وشكالها القانوني ..... (٦) ..... سجل تجاري ..... بطاقة

صفتها/بصفتها ..... بموجب ..... تليفون ..... فاكس ..... بريد الإلكتروني

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

..... بطاقه رقم قومي / الجنسية / (  السيد /  السيدة ) .....

بصفة/بصفتها مسناجر.

(طرف ثان مستجاب)

— 12 —

حيث أن الطرف الأول ( يمتلك /  صاحب الولاية) .....<sup>(٤)</sup> محل هذا العقد، بموجب

(٨) .....، وفي ضوء اعتماد السيد/  الوزير  المحافظ  رئيس مجلس إدارة الهيئة  رئيس جهاز

أو المفوض عنه (صفته الوظيفية) ..... بالقرار رقم ..... الصادر في ..... إجراءات طرح العملية رقم

..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢

للسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٤ لسنة ٢٠١٩، والإعلان وكراسة الشروط والمواصفات المنافسة على نفقة المقاولات العامة تالمى ش ١٧٣٦٢٠١٨ (الثانية عشر) وذلك

المواصفات المنسوبة إلى بوبه التعافت العامة بتاريخ ..... بيان المزايد (العليمة العادمة) (٢)

الحد البحري: ..... بطول ..... م.م الحد القبلي: ..... بطول ..... م.

الحد الشرقي: ..... بطول ..... مم. الحد الغربي: ..... بطول ..... م

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
  - ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
  - ٣- أدخل سند الولاية (قرار/ أو البروتوكول/ أو غيرها).
  - ٤- أدخل اسم العلية كما ورد بالإعلان وبكراسة الشروط والمواصفات.
  - ٥- أدخل الشكل القانوني للشخص الاعتباري (شركة/ نقابة/ جمعية/....الخ).
  - ٦- يقصد بالشكل القانوني (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
  - ٧- أدخل مسمى محل التعاقد وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
  - ٨- أدخل سند الولاية (قرار/ أو البروتوكول/ أو غيرها) ورقمه وتاريخه.
  - ٩- اختر طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
  - ١٠- أدخل وصف دقيق لمحل التعاقد وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
  - ١١- يستخدم قياس المتر المربع في حالة الأراضي الصناعية أو البياني، أما قياس (سهم/قبراط/ثنان) في حالة الأراضي الزراعية أو المعدة للاستصلاح الزراعي.
  - ١٢- أدخل طبيعة النشاط لمحل التعاقد وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (□ لجنة البت في المزايدة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، واعتمد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ ..... و بعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاببات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المزايدة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم ..... لسنة .....)، جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتتماً ومكملاً لأحكامه.

### البند الثاني<sup>(١٢)</sup>

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

### البند الثالث

أجر الطرف الأول للطرف الثاني بكافة الضمانات القانونية والفعالية ..... المشار إليه بالتمهيد وبأوصافه الواردة بكراسة الشروط تفصيلاً، وذلك بعرض .....<sup>(١٤)</sup> .....<sup>(١٥)</sup>

### البند الرابع<sup>(١٦)</sup>

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة الإيجار الأساسية لمحل هذا العقد ..... سنة، تبدأ من تاريخ ..... وتنتهي في .....

### البند الخامس<sup>(١٧)</sup>

يتم مد مدة العقد الأساسية وبما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بمحض طلب كتابي يرسل من الطرف الثاني للطرف الأول بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء المدة الأصلية للعقد بستة أشهر<sup>(١٩)</sup> على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفي بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأي تعديل كتابي طرأ على بنوده.

وعلى الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بقراره خلال تسعين يوماً (٩٠ يوماً) من تاريخ استلام طلب المد، ويعتبر عدم الرد خلال تلك المدة رفضاً لطلبه دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

١٢- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحقي.

١٤- أدخل مسمى محل التعاقد وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٥- أدخل تفاصيل نشاط محل التعاقد.

١٦- في حال ما إذا كانت الجهة الإدارية/شروط الطرح تسمح بعد مدة العقد.

١٧- الالتزام بمحددات التاجر المنصوص عليها بالمادة (١٥٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٨- في حال ما إذا كانت الجهة الإدارية/شروط الطرح تسمح بعد مدة العقد.

١٩- لتمكين الجهة الإدارية من اتخاذ إجراءات إعادة الطرح بعد نهاية مدة التاجر وفقاً لحكم المادة (١٥٠) من اللائحة التنفيذية.

## **البند السادس**

تم تأجير محل هذا العقد نظير مقابل سنوى مقداره (.....) (فقط وقدره ..... ) يُزاد سنويًا بنسبة (.....%) من قيمته السنوية التراكمية.

## **البند السابع**

سداد الطرف الثانى مبلغًا إجماليًّا مقداره (.....) (فقط وقدره ..... ) وذلك بالحساب رقم ..... بالبنك ..... مقابل ايجار محل هذا العقد لمدة (.....) عن الفترة من ..... وحتى ..... .

(٢١) ويلتزم الطرف الثانى بسداد قيمة الايجار السنوية المنصوص عليها بالبند (السادس) مضافً إليها قيمة الزيادة التراكمية السنوية المقررة وذلك فى (.....) المنصوص عليها بشروط الطرح، وذلك بالحساب رقم ..... بالبنك ..... .

(٢٢) أويلتزم المتعاقد قبل نهاية الشهر التاسع من السنة الأولى والسنوات التى تليها تقديم خطاب ضمان ينوى بالقيمة المستحقة عن السنة التالية، على أن يكون خطاب الضمان ساري لمدة شهر بعد انتهاء السنة التى يقوم خلالها التعاقد، وفي حالة عدم الالتزام بشروط السداد يتم اتخاذ الإجراءات المنصوص عنها بالبند الثانى والعشرون من هذا العقد (٢٤).

## **البند الثامن**

سداد الطرف الثانى مبلغًا إجماليًّا مقداره (.....) (فقط وقدره ..... ) بما يعادل نسبة (%) ١٠ (٢٥) ( من إجمالي هذا العقد / من إجمالي هذا العقد عن الثلاث سنوات الأولى ) كتأمين نهائى، وذلك بالحساب رقم ..... بالبنك ..... أو بخطاب الضمان رقم ..... صادر من بنك ..... ويظل التأمين سارياً طوال مدة العقد ويجدد قبل بداية الثلاث سنوات التالية أو الفترة المتبقية من العقد أىهما أقل إذا كانت مدته أكثر من ثلاثة سنوات، على أن تراعى الزيادة السنوية في قيمة التعاقد المنصوص عليها بالعقد.

## **البند التاسع**

اتفق الطرفان على اتباع الإجراءات التالية في حالة تعديل العقد (٢٦) .....

## **البند العاشر**

يلتزم الطرف الثانى بالبدء في تنفيذ التزاماته في موعد أقصاه ..... (٢٧) من تاريخ بدء نفاذ العقد ووفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وإذا تأخر الطرف الثانى في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند الثانى والعشرون من هذا العقد.

## **البند العاشر**

يسأل الطرف الثانى عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامته محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

٢٠- الالتزام بحكم المادة (٤٠) من القانون والمادة (٩٥) من اللائحة التنفيذية.  
٢١- في حال ما إذا كانت الجهة الإدارية/شروط الطرح تسمح بعد مدة العقد.

٢٢- أدخل تاريخ السداد.  
٢٣- في العقود التي تزيد مدتها عن أكثر من سنة، وتنفذًا لحكم المادة (٩٥) من اللائحة التنفيذية.

٢٤- إجراءات فسخ العقد وفقًا لحكم المادة (٥١) من القانون.  
٢٥- نسبة التأمين النهائي محددة بـالمادة (٤٠) من القانون، كما نظمت المادة (٩٥) من اللائحة التنفيذية تحصيل المستحقات.  
٢٦- على الجهة الإدارية مراعاة حكم المادة (٤١) من القانون وتضمين كراسة الشروط والمواصفات إجراءات تعديل العقد وفقًا لطبيعة العملية.  
٢٧- أدخل التاريخ المتفق عليه بشروط الطرح.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقةه بإجراء ما يلزم من تحسينات وصيانة مستمرة لمحل هذا العقد ضمناً لاعادته للطرف الأول بحالة جيدة في نهاية مدة التعاقد، وفي حالة تلف أو هلاك محل العقد يلتزم المتعاقد بسداد القيمة التي تقدرها الجهة الإدارية دون احتراض أو اللجوء للقضاء ويتم خصمها من مستحقاته لدى الجهة أو أي جهة إدارية أخرى.

ويؤول محل العقد وما تم أضافته من قبل الطرف الثاني من تحسينات وغيرها للطرف الأول دون مقابل بنهاية التعاقد.

## البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين محل هذا العقد المعينة التامة النافية للجهالة شرعاً وأنه قبل تأجيره بحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن آية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

## البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخدام محل هذا العقد في الغرض الذي تم التأجير من أجله ويعتبر هذا العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراء حال مخالفة الطرف الثاني ذلك مع حق الطرف الأول في التعويض إن كان له مقتضى، كما يسقط حق الطرف الثاني في استرداد آية مبالغ سبق سدادها، ويسترد الطرف الأول محل التعاقدعلاوة على ما أضافه الطرف الثاني من تجهيزات وأعمال تطوير وصيانة مستمرة عليه وذلك دون مقابل.

كما يلتزم الطرف الثاني بعدم التصرف في محل هذا العقد بأى نوع من أنواع التصرفات أو التعامل عليه بأى صورة من صور التعامل أو أى جزء منه وبعد هذا التصرف غير نافذ في مواجهة الطرف الأول ولا يجوز شهر محرره (٢٨)، مع حق الطرف الأول في توقيع الجزاءات الواردة بالبند الثاني والعشرين من هذا العقد.

## البند الرابع عشر

(٢٩) كلف الطرف الأول ( السيد /  السيدة) ..... بصفتها/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسؤولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

## البند الخامس عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المرور أو التفتيش على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجه الى اخطمار أو اذن مسبق. (٣١)  
وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني للتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند الثاني والعشرين من هذا العقد.

## البند السادس عشر

يقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو ..... وفقاً للمتطلبات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات ويلتزم بالتعاون والتتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.  
يتبعن على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بمحل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

٢٨- الالتزام بحكم المادة (١٥٠) من اللائحة التنفيذية.

٢٩- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٠- مراجعة مضمون هذا البند بما يتماشى مع طبيعة محل التعاقد.

٣١- يتبعن على السلطة المختصة بالجهة الإدارية أصدر قرار بتكييف من تراه مناسباً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

## **البند السابع عشر**

يلتزم الطرف الثاني بالحصول على كافة الموافقات الإدارية والقانونية الالزامه من جهات الاختصاص للتمكن من مزاولة مهامه الواردة بالعقد طبقاً لlaw واللوائح المتعلقة بها، ويلتزم بكافة الرسوم والمصاريف والالتزامات ذات الصلة.

## **البند الثامن عشر**

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من معلومات ومستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشالها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو النهاوه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

## **البند التاسع عشر**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً أو التصرف فيه بأي وجه. (٢٢)

## **البند العشرون**

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

## **البند العادي والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب أو الرسوم أو غيرها التي تستحق على هذا العقد في مواعيدها المحددة قانوناً.

## **البند الثاني والعشرون**

في حالة إخلال الطرف الثاني بالتزامه بسداد قيمة الإيجار السنوية، أو أخل بأى شرط من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني كما يكون للطرف الأول أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يلجأ الطرف الأول إلى خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني فضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده، ولا قيمة ما إضافية من تجهيزات وأعمال تطوير وغيرها إلى محل هذا العقد.

## **البند الثالث والعشرون**

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١ - إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢ - إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.

## **البند الرابع والعشرون**

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

٣٢- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون.

## **البند الثامن والعشرون**

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء للتحكيم.

(إذا كان المتعاقد معه شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(إذا كان المتعاقد معه شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## **البند السادس والعشرون**

يقبل الطرفان أي تعديلات قد يجريها مجلس الدولة على هذا العقد.

## **البند السابع والعشرون**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## **البند الثامن والعشرون**

تحرر هذا العقد من أربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالنسخة الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

**الطرف الثاني مستأجر**

**الطرف الأول مُؤجر**

الاسم: \_\_\_\_\_

الصفة: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٥/٢/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٨/٤/٢٠٢٠.